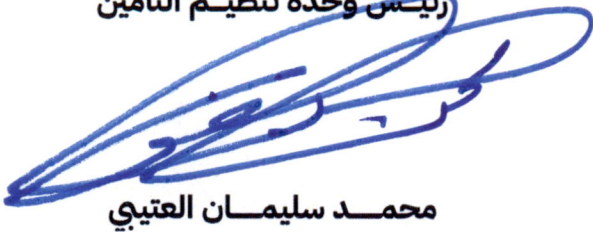


بموجب أحكام القانون رقم (125) لسنة 2019 في شأن تنظيم التأمين ولائحته التنفيذية وتعديلاتها وإلى قرار وزارة التجارة والصناعة رقم (4) لسنة 2023 بشأن إجراءات تحديد هوية المستفيد الفعلي وتعديلاته، تسترعي وحدة تنظيم التأمين انتباه جميع الشركات الخاضعة وفقاً لأحكام المادة (2) و(3) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (125) لسنة 2019 في شأن تنظيم التأمين بما يلي:

- 1- الالتزام بأحكام قرار وزارة التجارة والصناعة رقم (4) لسنة 2023 بشأن إجراءات تحديد هوية المستفيد الفعلي وتعديلاته.
- 2- تحديث بيانات المستفيد الفعلي الفصح عنها من خلال الولوج لبوابة وزارة التجارة والصناعة.
- 3- تزويد الوحدة بالبيانات التالية:
 - مستخرج للمستفيد الفعلي (بيانات المستفيدين) من وزارة التجارة والصناعة بعد التحديث باستثناء الشركات المملوكة بالكامل لحكومة دولة الكويت أو لحكومة أجنبية والكيانات القانونية المدرجة في البورصات المحلية والعالية.
 - سجل حديث للمساهمين للشركات المساهمة.
 - مستخرج نسبة الملكية من وزارة التجارة والصناعة للكيانات الأخرى.
- 4- يتم تسليم المستندات خلال مدة أقصاها **30 يوليو 2026** لدى مقر وحدة تنظيم التأمين برج كامكو، شارع خالد بن الوليد، مدينة الكويت.

وعليه نسترعي انتباه كافة الشركات المخاطبة بموجب هذا التعميم الى ضرورة الالتزام بما جاء فيه، مع الأخذ بعين الاعتبار أن عدم الالتزام يعطي الوحدة الحق بمسائلة الشركات المخالفة بموجب أحكام القانون رقم (125) لسنة 2019 في شأن تنظيم التأمين ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والقرارات والتعاميم الصادرة من الوحدة والقوانين الأخرى ذات الصلة وذلك لاتخاذ كافة الإجراءات القانونية.

رئيس وحدة تنظيم التأمين



محمد سليمان العتيبي



صدر بتاريخ: 14/7/2026